

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥٥ مكرر (هـ) في ٢٧ يونيو سنة ٢٠٢٢

٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٨٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨
لسنة ٢٠١٩ المعدل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن سداد القسط
السنوي الثالث المستحق للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي خلال السنة المالية
٢٠٢٢/٢٠٢١ وتعديلاته؛

وبناء على ما عرضه وزيرا المالية والتضامن الاجتماعي ورئيس الهيئة القومية
للتأمين الاجتماعي؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل طريقة السداد الموضحة قرين الجزء الشهري المستحق عن شهر مايو
٢٠٢٢ وباللغة مقداره ١٤,٩٩٨٠٨ مليون جنيه من القسط السنوي الثالث المستحق
للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي الواردة بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه لتكون بموجب أذون وسندات قابلة للتداول تصدر
على الخزانة العامة لصالح صندوق التأمين الاجتماعي بمتوسط سعر الفائدة على
الأذون والسدادات التي تصدر بذات الأجال، وذلك بدلاً من سداده نقداً.

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية السنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ القسط
السنوي الثالث المستحق عليها بموجب المادة (١١١) من قانون التأمينات الاجتماعية

والمعاشات المشار إليها للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي والبالغ مقداره ١٧٩,٩٩٧٧ مليون

جنيه على النحو الآتي :

مليار جنيه

٨٩,٩٩٨٨٥ سداد نفدي

٨٩,٩٩٨٨٥ سداد بأذون وسندات قابلة للتداول

١٧٩,٩٩٧٧ جملة

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ذى القعده سنة ١٤٤٣ م .

الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠٢٢ م .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي